فى الحديث : الرّ ُغْب شُؤْم .

رغب هو الشّ َرهَ . وأصله سعة الجوف بمعنى الرّ ُحب . الرّ غَيَب فى نخ . ارغميه فى سل . أرَغاه فى قع . الرّ َغْبة فى مر . الراء مع الفاء النبى صلى ا عليه وآله وسلم نهى أن يقالَ : بالرّ َفاه والبنين .

رفأ أبو زيد : هو المرافأة أى الموافقة . وقيل : هو من رفْو الثوب . وفى حديث شُريَحٍ : إنه أتاه رجل وامرأَتُه فقال الرجلُ : أيْنَ أنت ؟ قال : دون الحائط . قال : إنى امرؤ من أهل الشام . قال : بعيد بغيض . قال : تزوّ َجت هذه المرَأة . قال : بالرفّاء والبنين . قال : فولدتْ لى غلاماً . قال : يهنيك الفارسُ . قال : وأَرَدْتُ الخروجَ بها إلى الشام قال : مصاحباً . قال : وشرطْتُ لها دارَها . قال : الشرط أمْلَك . قال : اقْضِ بينَنَا أصْلَحَك ا ! قال . حَدّ ْثْ حديثين امرأةً فإنْ أبَتْ فارْبع . أى إذا كرّرتْ الحديث مرّ َتين فلم تفْهَمْ فأمْسِك . ولا تُتْعِبْ نفَسك فإنه لا مطمع فى إفهامها . وروى : فأربعة أى فحدّ ثها أرْبعة أطوار . يعنى أن الحديث يعاد للرجل طَوْيَن ويُضَاعَفُ للمرأة لُنقْصان عقلها . الشرط أمْلَك أى إذا شَرطَ لها المُقام فى دارها فعليه الوفاء به وليس له نقْلها عن بلدِها . الباء متعلقة بفعل كأنه قيل : اصطحبما بالرّفاء والبنين . كان صلى ا عليه وآله وسلم إذا رَفّأَ َ رجلاً قال : بارك ا عليك وباركَ فيك وجمع بينكم خير وروى : رَفّحَ . الترفئة : أن يقول َللمتزوج بالرّفاء والبنين كما تقول : سَقّيْتُه وفَدّيْتهُ إِذا قلتُ له سقاك ا وفَدَيْتُك